

مذكرة في التربية المدنية (1)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : الدولة و المجتمع الجزائري.
- الوضعية التعليمية الجديدة : المجتمع الجزائري.
- الكفاءة الختامية (المرحلية) : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.
- الكفاءة القاعدية (المستهدفة) : تحديد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري واحترام الدستور
- الإشكالية: ان المجتمع الجزائري قديم النشأة . عرف تطورات و أحداث عبر العصور. - فماذا تعرف عنه؟- فماذا تعرف عنه؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الصورة 1 ص 6	1- تعريف المجتمع: هو مجموعة من الأفراد تعيش في منطقة معينة تجمع بينهم روابط مختلفة : تاريخية، ثقافية، اجتماعية ، اقتصادية. يكفلها العرف والقانون الذي يحدد الحقوق والواجبات ويتميز كل مجتمع بعاداته وتقاليده وقيمه وأحكامه الاجتماعية 2- مقوماته: يتميز المجتمع الجزائري بمقوماته الأساسية المكونة لهويته الوطنية والمتمثلة في أ الدين الإسلامي: العربية والامازيغية – الوطن الواحد الثقافة المشتركة: التريخ الطويل		ان يتعرف على اركان المجتمع
الصورة 2 ص 6	3- انتماءاته: - انتمائه الى المغرب العربي الذي تربطه معها اللغة والدين والجغرافيا والتاريخ - انتمائه للوطن العربي الذي تجمعه معه روابط ثقافية وتاريخية ووحدة المصير - انتمائه للعالم الإسلامي الذي تربطه معه روابط روحية دينية - انتمائه لدول البحر المتوسط التي اقام معها علاقات تعاون وحسن الجوار - انتمائه الى للمجتمع الأفريقي الذي تجمعه معه وحدة التاريخ والمصير - انتمائه الى دول العالم التي يسعى معها الى اقامة مجتمع عالمي اساسه التعاون والاحترام	اللغة الوطنية الرسمية	ان يتطلع على مكونات الشخصية الجزائرية
	4- خصائصه: - دينه وتمسكه بمقومات عقيدته الإسلامية * التعاون والتضامن و التكافل بين افراده * الاتحاد بين افراده أوقات المحن والشدائد * الدفاع عن العرض والشرف * التمسك بالأرض والذود عنها * التمسك بالحرية والتعلق بها * الشجاعة والتضحية ونكران الذات * مساعدة ومساندة المظلومين	روابط روحية	ان يستخلص بأن الدين واللغة اعظم مقومات المجتمع الجزائري
	3- تطوره: انطلق تطور المجتمع الجزائري من النظام القبلي الى الدولة المنظمة في العهد النوميدي وبعد الفتح الإسلامي اسس عدة دول (الرستمية والحمادية والزيانية) وصولا الى العصر الحديث حيث تعرض الى الاستعمار الفرنسي وقام بعدة مقاومات شعبية اضافة الى ثورة نوفمبر 1954 وبعدها انطلق في ثورة البناء والتشييد	العهد النوميدي	ان يستخلص اهم الأقاليم التي ينتمي اليها المجتمع
		دويلات التي مرت بها الجزائر	

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (2)

- المستوى : رابعة متوسط
 - الوحدة التعليمية : الدولة و المجتمع الجزائري.
 - الوضعية التعليمية الجديدة : الدولة الجزائرية.
 - الكفاءة الختامية(المرحلية) : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.
 - الكفاءة القاعدية (المستهدفة): تحيد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري. واحترام الدستور
- الأشكالية :** أسس المجتمع الجزائري عبر التاريخ عدة دول. – ماهي هذه الدول؟
- مامفهوم الدولة؟
 - حدد أركانها

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الشكل 1 ص 12	(1) - تعريفها : هي رقعة جغرافية محدودة ومعلومة يعيش عليها مجموعة من الافراد بصفة دائمة ومستمرة تحت سلطة حاكمة ذات سيادة واركان الدولة تتمثل في :	الدولة	أن يستخلص مفهوم الدولة
الشكل 2 ص 12	(الشعب ، الإقليم ، السلطة السياسية ، السيادة الوطنية الاعتراف الدولي). (2) - نشأت الدولة الجزائرية : للدولة الجزائرية قديمة النشأة ويمكن تقسيم تاريخها الطويل الى: <u>(أ- الدولة الجزائرية القديمة:</u> ا- <u>الدولة النوميدية</u> : يعود ظهورها الى ما قبل الميلاد (203ق م – 140 ق م) وتميزت بالرفي والازدهار والاهتمام بالفلاحة والعمران ومن اهم ملوكها (مسينيسا – ماكيبسا – يوغرطة – بوبا الاول والثاني) ب - <u>الدولة الجزائرية بعد الفتح الإسلامي:</u> عرفت هذه الفترة عدة دول منها: - <u>الدولة الرستمية</u> : تأسست على يد عبد الرحمن بن رستم في 760 م ، عاصمتها تيهرت عرفت نظاما ديمقراطيا شوريا. - <u>الدولة الحمادية</u> : تأسست على يد حماد بن بولكين، عاصمتها الأولى قلعة بني حماد والثانية بجاية . - <u>الدولة الموحدية</u> : تأسست على يد عبد المؤمن بن علي، وحدت أقطار المغرب العربي . - <u>الدولة الزيانية</u> : أسسها إيفراسن بن زيان عاصمتها تلمسان. جـ - <u>الدولة الجزائرية في العهد العثماني</u> : تعززت مكانة الجزائر و هيبتها الدولية خلال الحكم العثماني ، حيث أبرمت إتفاقيات و معاهدات دولية تفضل قوات أسطولها البحري.	السلطة	أن يتعرف على الأركان التي تقوم عليها الدولة
الشكل 3 ص 13	<u>د</u> - <u>الدولة الجزائرية في العهد الإستعماري:</u> (1832 – 1847) استطاع الأمير عبد القادر أن يشكل دولة حديثة لها هياكل إدارية و عسكرية بالغرب الجزائري و التي وصلت إلى الحدود الشرقية هـ - <u>الدولة الجزائرية المعاصرة</u> : برزت إلى الوجود بعد الإستقلال سنة 1962 و التي احتلت مكانة دولية هامة إقليميا و عالميا .	السيادة	أن يستنتج قدم الدولة الجزائرية
الشكل 4 و 5 ص 13	(3) - <u>خصائص الدولة الجزائرية:</u> أ - <u>دولة ذات سيادة</u> : تتمتع الدولة الجزائرية بكامل سيادتها على إقليمها البري و البحري و الجوي وعلى جميع الافراد والهيات المتواجدة بها وكذلك اقامة العلاقات الدبلوماسية واتخاذ المواقف والقرارات من القضايا المعاصرة . ب - <u>دولة ذات وحدة ترابية</u> : أي أنها كل لا يتجزأ و لا يمكن التنازل على أي شبر من ترابها جـ - <u>جمهورية شعبية ديمقراطية</u> : للدولة الجزائرية نظام حكم جمهوري ديمقراطي شعبي قائم على التعددية الحزبية و حرية الاختيار عن طريق الإنتخابات . د - <u>دولة القانون</u> : تعتمد الجزائر في سيادتها على مبدأ سيادة القانون الذي يجسده الدستور وقوانين الجمهورية التي يخضع لها جميع الافراد والهيات	النوميدية	أن يتعرف على أهم محطات تكوين دولة الجزائر.
المادة 12 ص 14		النظام الشوري	أن يتعرف على الدول
		الدولة الحديثة	ما قبل الميلاد
		السيادة الشعبية	أن يربط مكانة الجزائر الديمقراطية
<u>النشاط الأدماجى :</u> انجاز أنشطة الكتاب المدرسي ص 17 جماعيا.			

- التعليم رقم (01) -
 التعليم رقم (02) -
 التعليم رقم (03) -

مذكرة في التربية المدنية (3)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : الدولة و المجتمع الجزائري.
- الوضعية التعليمية الجديدة : الدستور الجزائري.
- الكفاءة الختامية (المرحلية) : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.
- الكفاءة القاعدية (المستهدفة) : تحديد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري واحترام الدستور
- الأشكالية : عرفت الجزائر منذ الإستقلال عدة دساتير تعكس طموحات شعبها.

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
وثيقة الدستور	1- تعريفه: هو القانون الأعلى للدولة على مجموعة من المواد القانونية التي تبين طبيعة نظام الحكم وشكل الدولة ونشاطها وعلاقة المواطنين بالدولة وهو قابل للتعديل او التغيير الجزئي في محتوى الدستور وقد عرفت الجزائر منذ الاستقلال عدة دساتير 1963-1976-1989-1996 2مضمونه: احتوى دستور 1696 على دباجة واربعة ابواب وكل باب انقسم الى مجموعة فصول وكل فصل يتكون من مجموعة مواد قانونية - الديباجة: وهي مقدمة الدستور تحتوي على تاريخ الجزائر البطولي و كفاحه من أجل الاستقلال و أشارت إلى المكونات الأساسية للشعب الجزائري. مثل الاسلام العروبة الامازيغية الأبواب : وهي اربعة ابواب وينقسم كل باب الى فصول (10 فصول) وكل فصل الى مواد يظم دستور 1996 (182 مادة) - الباب الأول: المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري ويحتوي على خمسة فصول (الجزائر ، الشعب، الدولة، الحقوق و الحريات ، الواجبات). - الباب الثاني : تنظيم السلطات (السلطة التنفيذية، السلطة التشريعية، السلطة القضائية). - الباب الثالث: الرقابة و المؤسسات الاستشارية (مجالس الرقابة، مجالس المؤسسات الاستشارية). - الباب الرابع: وينظم التعديل الدستوري وأحكام انتقالية . 4- أهمية الدستور: تتمثل أهميته في : - يبين طبيعة الحكم الذي يسودا لبلاد . - ينظم سلطات الدولة و يحدد صلاحيتها. - يراقب ممارسة السلطات العمومية - يمثل القاعدة القانونية للتشريع. - يحدد مبادئ و ثوابت المجتمع ووظائف الدولة. - يحمي مبدأ حرية إختيار الشعب - يضمن الحريات الفردية والجماعية للمواطنين ويحدد واجباتهم . - يكفل الحماية القانونية. 5- واجبات المواطن نحو الدستور: - أن يعرف دستور بلاده باعتباره أعلى قانون في الدولة. - أن يحترم كافة المبادئ و أسس و الحقوق و الواجبات. - أن يعمل على تنفيذ على ما جاء في بنوده. - على الحاكم و المحكوم الخضوع لقواعد الدستور عند مزاوله كل منهما لنشاطه. - على المواطن أن يحمي الدستور لأنه بذلك يحمي إرادته. ===== نشاط ادماجى : إنجاز أنشطة الكتاب المدرسي ص 25 .	الدستور أحمد بن بلة بومدين الشاذلي زروال الديباجة السلطات الرقابية المؤسسات الإستشارية القاعدة القانونية التشريع حماية الدستور	أن يتعرف على مفهوم الدستور أن يتطلع على مختلف الدساتير التي عرفت الجزائر أن يستخلص بأن مواد الدستور تتجدد و تتغير تماشيا مع تحولات العصر أن يتعرف على محتوى الدستور أن يستخلص أهمية الدستور أن يستخلص واجباته نحو الدستور

- التعليمية رقم (01)

- التعليمية رقم (02)

- التعليمية رقم (03)

- مذكرة في التربية المدنية (4)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : الدولة و المجتمع الجزائري.
- الوضعية التعليمية الجديدة : الإدارة والمواطن.
- الكفاءة الختامية : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.
- الكفاءة القاعدية : تحديد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري. واحترام الدستور
- الأشكالية : إن معظم تشرف على تسييرها وإدارة شؤونها . فماهي الإدارة ؟ وما علاقة المواطن بها ؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الصورة 1 و 2 ص 26	1 - مفهوم الإدارة: الإدارة وسيلة مهمة لتنظيم حياة الفرد والجماعة تتولاها إدارات عامة وخاصة . فهي تساهم في تقديم خدمات متنوعة للمواطنين	الإدارة	أن يتمكن من صياغة مفهوم الإدارة
الصورة ص 27	2 - أنواع الإدارة: الإدارة نوعان: أ - الإدارة العامة وهي تابعة للدولة تقدم خدمات للناس دون تحقيق الربح المادي. مثل المستشفيات العمومية، البنوك العمومية، البلديات، الدوائر، الولايات ب - الإدارة الخاصة: هي تابعة للقطاع الخاص كالمقاولات و منشآت البناء وشركات التأمين و بعض البنوك تقوم بتقديم خدمات عامة للمجتمع مقابل تحقيق ربح مادي، هذه المؤسسات تدير نفسها خارجة عن نطاق الإدارة العامة.	الإدارة العامة المركزية اللامركزية	
صور ص 28	3 - وظائف الإدارة العامة: إن هدف الحكومة وأجهزتها هو الخدمة العمومية حيث تعمل على: - حماية المواطنين و توفير الأمن لهم. - الحرس على سيادة القانون بتطبيقه و سريانه على الجميع. - منح التربية و التعليم لجميع المواطنين. - توفير الحاجيات الضرورية. - توفير فرص العمل. - توفير الحماية الاجتماعية . - إقامة الهياكل الملائمة لتنمية حسن إستقبال المواطنين.	الإدارة الخاصة الخدمة العمومية	أن يستطيع التمييز بين مفهومي الإدارة العامة و الإدارة الخاصة
	4 - علاقة الإدارة بالمواطن - تنقيذ الإدارة بالقوانين الإدارية و احترامها و تسيير حسب قواعدها و تلتزم بها. - فاحترام القوانين الإدارية هو احترام لتشريعات الدولة. - العاملون في الإدارات العام يقومون بأعمالهم حسب قوانين إدارية تضعها الحكومة. - إن القوانين الإدارية ترسم للإدارة الطريق و تختار لها الوسائل و الطرق التي تنظم العمل، و تعالج المشكلات و المنازعات التي تواجه الإدارة العامة في علاقتها بالأفراد.	الحماية الصحية القوانين الإدارية المنازعات	أن يتمكن من تبيان الوظائف التي تقدمها الإدارة العامة أن يلتفت إلى تنقيذ الإدارة بالقوانين
تنشيط ادماجي : أنجاز أنشطة الكتاب المدرسي ص 30			

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (5)

- **المستوى** : رابعة متوسط
- **الوحدة** : الدولة و المجتمع الجزائري.
- **الوحدة الإماجية الأولى**
- **الكفاءة الختامية**: تثبيت المفاهيم و ترسيخ المعارف المقدمة عن طريق تويح التمارين.
- **الكفاءة القاعدية** : تحديد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري. واحترام الدستور

التمارين	المحتوى
التمرين الأول	(1) - ماهي مقومات المجتمع الجزائري؟ (2) - أذكر مختلف إنتماءاته. (3) - حدد المشاكل التي عانى منها المجتمع الجزائري في الحقبة الإستعمارية.
التمرين الثاني	(1) - يدعي الغرب بأن الجزائر دولة حديثة النشأة. - ما رأيك في ذلك. - دعم إجابتك بحجج واقعية. (2) - يقال بأن الدولة الجزائرية " دولة القانون " - ما معنى ذلك ؟
التمرين الثالث	(1) - احتوى دستور 1996 على عدة أبواب ماهي؟ - ما محتوى كل باب منها؟ (2) - ماهي الصلة التي تربط الدستور بالشعب؟
التمرين الرابع	صنف المؤسسات و الإدارات العامة الآتية حسب الجدول الموالي: الضمان الإجتماعي، الأمن، القضاء، التقاعد، مؤسسة سونالغاز ، البنك الوطني الجزائري، الصحة، التعليم، مؤسسة ميناء الجزائر دار الرحمة ، الخطوط الجوية الجزائرية.

مذكرة في التربية المدنية (6)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : سلطات الدولة الجزائرية.
- الوصية التعليمية الجديدة : السلطة التنفيذية..
- الكفاءة الختامية(المرحلية) : تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.
- الكفاءة القاعدية(المستهدفة) : معرفة نظام الحكم ومؤسسات الدولة وتحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.
- الأشكالية : إن السلطة التنفيذية لم تعد تقتصر على رئيس الجمهورية كما كان في دستور 1976 . من يمثلها إذن؟ وما صلاحيات كل منهما

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
مخطط ص 32	1- تعريف السلطات: هي ممارسة الحكم من خلال هيئات منتخبة ومعيّنة وتعد احدي اركان الدولة وتنقسم الى ثلاث سلطات وهي (السلطة التنفيذية – التشريعية – القضائية) 2- السلطة التنفيذية: وهي جهاز حكم يقوم بتنفيذ البرامج والقوانين وتنشيط السياسة العامة للبلاد يتولاها كل من : أ- رئيس الجمهورية: وهو رئيس الدولة يمثل السلطة العليا في البلاد ينتخب من طرف الشعب لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. * سلطاته و صلاحياته: - هو القائد الأعلى للقوات المسلحة. - يتولى مسؤولية الدفاع الوطني. - يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها. - يرأس مجلس الوزراء - يعين رئيس الحكومة و ينهي مهامه. - يوقع المراسيم الرئاسية. - له حق العفو و حق تخفيض العقوبات. - يمكنه إستشارة الشعب في أي قضية وطنية عن طريق الإستفتاء. - يبرم المعاهدات الدولية و يصادق عليها. - يسلم أوسمة الدولة و نياشينها وشهادتها التشريعية. * كما يخول له الدستور وظائف أخرى. - أ- سلطة تعيين الوظائف المدنية و العسكرية العليا. - ب- سلطة التنظيم بموجب التوقيع على المراسيم الرئاسية. - ج- الحفاظ على أمن الدولة في حالة التهديد.	البرامج رئيس الجمهورية الصلاحيات مجلس الوزراء المراسيم الرئاسية اوسمة الدولة مرسوم رئاسي مرسوم تنفيذي المصادقة وزارات السيادة	ان يتعرف على ممارسة السلطة التنفيذية ان يفرق بين مفهوم رئيس الجمهورية ورئيس الدولة ان يتعرف على مدته وصلاحياته ان يستخلص مهام رئيس الجمهورية ان يتعرف على صلاحيات رئيس الحكومة ان يحصي مهامه ان يتعرف على مجلس الحكومة ان يتعرف على مختلف وزارات الحكومة الحالية
الشكل 2 ص 33	ب- الوزير الأول: هو المشرف على تسيير الوزارات يعينه رئيس الجمهورية بموجب المرسوم الرئاسي. * - سلطاته و صلاحياته: - يختار أعضاء حكومته ويقدمهم لرئيس الجمهورية الذي يعينهم - يوزع المهام بين اعضاء حكومته - يوقع المراسيم التنفيذية - يرأس مجلس الحكومة. - إعداد ميزانية الدولة و تنفيذها.		
الشكل 3 ص 34	ج-الوزارات: * - تصنف الوزارات إلى ثلاثة أصناف: (أ) – وزارات السيادة: هي الوزارات المكلفة بالحفاظ على كيان الدولة و قوامها(وزارة الدفاع، الداخلية، الخارجية). (ب)- وزارات ذات الطابع الاقتصادي: (وزارة الصناعة ، الفلاحة، التجارة). (ج)- وزارات ذات الطابع الإجتماعي و الثقافي: (التربية ، التعليم العالي، الثقافة).		
المادة 78 الدستور	نشاط ادماجي : إنجاز نشاطات صفحة 41 من الكتاب المدرسي.		

- التعليمية رقم (01)
- التعليمية رقم (02)
- التعليمية رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (7)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : سلطات الدولة الجزائرية.
- الوصية التعليمية الجديدة : السلطة التشريعية (البرلمان)
- الكفاءة الختامية (المرحلية) : تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.
- الكفاءة القاعدية (المستهدفة) : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.
- الأشكال : من صور النظام الديمقراطي الانتخابات بما فيها انتخاب البرلمان ماذا تعرف عن البرلمان ؟ وكيف يتشكل ؟ وفيما تتمثل أهميته ؟

المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة	الستدات
1- تعريف البرلمان: هو هيئة تشريعية عليا في النظام الديمقراطي يتكون من غرفة واحدة أو غرفتين وله عدة تسميات (مجلس النواب-مجلس الشعب) 2- تشكيله: ويتكون من غرفتين وهما: أ- المجلس الشعبي الوطني: - يمثل الغرفة الأولى (السفلى) - ينتخب لمدة 5 سنوات عن طريق الاقتراع العام المباشر - سن الترشح 28 سنة - ويتكون من 389 نائبا ب- مجلس الأمة : يمثل الغرفة الثانية ينتخب اعضاؤه لمدة 6 سنوات عن طريق الاقتراع غير المباشر والسري ويجدد نصف اعضائه كل ثلاث سنوات يتكون حاليا من 144 عضو 3/2 منتخبون من قبل الجالس الشعبية البلدية والولائية و 2/1 معين من طرف رئيس الجمهورية - سن الترشح 40 سنة 3- مهام البرلمان واختصاصاته: يمارس البرلمان عدة مهام واختصاصات منها: - تشريع القوانين في جميع المجالات التي يخولها له الدستور بمناقشة مشاريع القوانين وإثرائها والمصادقة عليها - مناقشة ميزانية الدولة السنوية والتصويت عليها - مناقشة ودراسة برنامج الحكومة والتصويت عليه - استجواب الحكومة بمساءلة اعضائها حول قضايا الساعة - مراقبة عمل الحكومة - المبادرة باقتراح تعديل الدستور 4- أهمية البرلمان : - إنه الإطار الأمثل لتعبير عن اهتمامات و طموحات الشعب . - ممارسة الحكم الديمقراطي . - ممارسة السيادة الشعبية في التمثيل و الرقابة . - فتح المجال للأراء المختلفة . - صيانة الحقوق و الحريات و منع الإستبداد و التجاوزات . - تجسيد دولة القانون .	البرلمان الغرفة النائب المجلس الشعبي الوطني مجلس الأمة ثراء المشاريع المصادقة عليها برنامج الحكومة تعديل الدستور اللجان الدائمة	أن يتعرف على مفهوم البرلمان أن يتعرف على مختلف تسمياته أن يتعرف على غرفتي البرلمان الجزائري أن يستخلص طريقة التشكيل كل منهما أن يتطلع على مهام البرلمان أن يتعرف على أطر تنظيمه أن يستنتج أهمية التمثيل البرلماني	مخطط السلطة التشريعية ص 42 صور من الكتاب المدرسي المادة 98 من الدستور المادة 102 المادة 122 المادة 118 المادة 100
نشاط ادماجي 1- كم عدد دورات البرلمان وماهي مدة كل دورة 2- إنجاز النشاط الأول ص 49 من الكتاب.			

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (8)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : سلطات الدولة الجزائرية.
- الوصية التعليمية الجديدة : السلطة القضائية
- الكفاءة الختامية (المرحلية) : تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.
- الكفاءة القاعدية المستهدفة : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.
- الأشكالية : إذا كان اعداد القوانين من طرف السلطة التشريعية و تنفيذها من طرف السلطة التنفيذية فمهي الجهة التي تسهر على حماية القوانين

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الكتاب المدرسي ص 50	(1)- مفهوم القضاء: هو النضر والفصل في النزاعات بين المتخاصمين (المتقاضين) (2)- مفهوم السلطة القضائية: هي هيئة مختصة للنظر و الفصل في المنازعات المعروضة أمام أجهزتها المختلفة ، و التي تتكون : (محاكم – مجالس قضائية – محكمة عليا) ويمارسها القضاة (3) هيكلتها : أ/- المحاكم: هي الجهات القضائية الابتدائية التي ترفع إليها أغلب القضايا لأول مرة وهي موجودة في معظم الدوائر الإدارية . ب/- المجالس القضائية : وهي الجهة القضائية التي تمثل الدرجة الثانية في الهرم الهيكلي للقضاء ، تختص بالنظر في الإستئنافات التي ترفع إليها و هي موجودة في مقر الولاية. ج/- المحكمة العليا: تأتي في قمة الهرم القضائي تختص بتقويم أعمال المحاكم و المجالس القضائية يوجد مقرها بالجزائر العاصمة. (4)- دور السلطات القضائية: وتتمثل في - النظر والفصل في القضايا المعروضة أمامها. - السهر على تطبيق القوانين . - حماية المجتمع و ضمان حقوقه و حرياته . - القضاء على الظلم و التعسف و الفساد و الإهمال. - بناء مجتمع متماسك يسوده العدل . - السهر على خدمة البلاد. - ضمان الانضباط المدني الذي يمكن من إقامة حياة إجتماعية	القضاء	أن يتعرف على معنى القضاء
هرم القضاء ص 50		السلطة القضائية	أن يستوعب معنى سلطة القضاء
الشكل 2 ص 51		الإستئناف	أن يستخلص الجهات القضائية التي تفصل في المنازعات على جميع المستويات
الآية 58 من سورة النساء		المحكمة العليا	
ص 25		قاضي التحقيق	أن يتعرف على الرجال الساهرين على حماية القانون ونشر العدل
بعض المواد من الدستور	النشاط الأدماجي : ارسم هرم القضاء الجزائري 2- اشرح مايلي : استقلالية القضاء الاستئناف 3- اذكر اربع ضمانات لاستقلال القضاء 4- وضح العلاقة بين السلطات الثلاث (تنفيذية – تشريعية – قضائية)	وكيل جمهورية إستقلالية القضاء	أن يفهم معنى الإستقلال و الحياد القضائي
		لحصانة	أن يستخلص الدور الذي يلعبه القضاء في حماية القوانين و ضمان الحياة الإجتماعية.
		لمحامي اصدار الأحكام	

التعليمية رقم (01)

التعليمية رقم (02)

التعليمية رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (9)

- **المستوى :** رابعة متوسط
- **الوحدة التعليمية :** سلطات الدولة الجزائرية.
- **الوصية التعليمية الجديدة :** المحكمة العليا
- **الكفاءة الختامية (المرحلية) :** تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.
- **الكفاءة القاعدية (المستهدفة) :** معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.
- **الاشكالية :** تتمثل الجهات القضائية التي ترفع اليها اغلب القضايا في المحاكم الابتدائية والمجالس القضائية فماهي الجهة التي تتولى مراقبة هذه المحاكم ؟ وماذا تعرف عنها ؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
المادة 152 من الدستور	1- تعريفها: تأتي المحكمة العليا في قمة هرم النظام القضائي الجزائري وتسمى بمحكمة قانون يوجد مقرها بالعاصمة ، 2 دورها : يتمثل دورها في: - النظر في الطعون بالنقض ضد الاحكام النهائية الصادرة عن الجهات القضائية - تقويم اعمال الجهات القضائية - السهر على احترام القانون - توحيد الاجتهاد القضائي	المحكمة العليا النقض	أن يتعرف على أن المحكمة العليا هي قمة الهرم القضائي
السندات 2. 3 ص 57	3- اختصاصات غرف المحكمة العليا: وتتكون من ثماني غرف أ/- الغرفة الجنائية : تختص بالنظر في الطعون بالنقض المرفوعة ضد أحكام محاكم الجنايات و المحاكم العسكرية و غرف الاتهام و قضايا تسليم المجرمين . ب/- الغرفة المدنية: و تنظر في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية الصادرة من المحاكم و المجالس القضائية في المواد المدنية (مثل النزاع في عقود البيع و الإيجار). ج/- غرفة الأحوال الشخصية و الموارث : تتلقى الطعون بالنقض في الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم و المجالس القضائية في مواد الأحوال الشخصية و الموارث . (منازعات الطلاق ، النفقة، الإرث). د/- الغرفة الاجتماعية : تنظر في الطعون بالنقض في الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم و المجالس بشأن القضايا الناشئة بين العمال و أرباب العمل (كالتسريح التعسفي للعمال ، طلب التعويضات). هـ/ غرفة الجنح و المخالفات : تختص بالنظر في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية في مواد الجنح و المخالفات مثل الحبس و الغرامات المالية. و/- الغرفة العقارية: تفصل في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية المتعلقة بالأموال العقارية مثل (إثبات ملكيتها أو التصرف فيها بالبيع أو الهبة أو الاستعمال). ز/- الغرفة التجارية و البحرية: تختص في الفصل في الطعون بالنقض المرفوعة أمامها في المواد التجارية و البحرية (مثل المنازعات الناشئة عن عقود توريد البضائع عن طريق البحر ، و المنازعات المتعلقة بالمعاملات التجارية . ي/- غرفة العرائض: خول لها اختصاص فحص الطعون و تلمس جديتها قبل أن تحيلها على الغرف المختصة للحكم فيها. ===== تطبيق: أنجز النشاط ص 62 من الكتاب	الأحكام القضائية الغرفة الجنائية غرف الإتهام الغرفة المدنية الأحوال الشخصية الجنح والمخالفات	أن يستخلص أن المحكمة العليا لا تعد الدرجة الثالثة من درجات التقاضي أن يتعرف على الغرف التي تشكل المحكمة العليا أن يستخلص الغرض من كل غرفة أن يتطلع على أهمية غرفة العرائض

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (10)

- **المستوى :** رابعة متوسط
- **الوحدة التعليمية :** سلطات الدولة الجزائرية.
- **وحدة الدماجينة :**
- **الكفاءة الختامية :** تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.
- **الكفاءة القاعدية :** معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.

المحتوى		التمرين
1- ما الفرق بين مجلس الوزراء و مجلس الحكومة؟ 2- صنف وزارات الحكومة الحالية(ص 37 من الكتاب المدرسي) حسب مجالات النشاط وفق الجدول التالي:		التمرين الأول
وزارات السيادة	وزارات الطابع الإقتصادي	وزارات الطابع الاجتماعي
التمرين الثاني		
- استخرج العبارات المتعلقة بالبرلمان ممايلي: - مناقشة الميزانية السنوية للدولة و المصادقة عليها. - تعيين رئيس الحكومة - انتخاب رئيس المجلس الشعبي الوطني - تعيين الوزراء - مراقبة أعمال الحكومة - التعيين في الوظائف المدنية و العسكرية - تنفيذ القوانين .		
التمرين الثالث		
- أكمل الجدول الآتي:		
السلطة	تعريفها	إختصاصتها
التمرين الرابع		
- ضع علامة + أمام العبارة الصحيحة و علامة (-) أما م العبارة الناقصة - تصدر المحكمة أحكام ابتدائية قابلة للاستئناف () - تصدر المجالس القضائية قرارات نهائية () . - تقوم المحكمة العليا بالرقابة اللاحقة للأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم و المجالس () - تعد المحكمة العليا درجة ثالثة من درجات التقاضي () . - تبين المجالس القضائية الحكم القانوني السليم الواجب تطبيقه () .		

مذكرة في التربية المدنية (11)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة : حقوق الإنسان
- الوصعية التعليمية الجديدة : الأعلان العالمي لحقوق الإنسان
- الكفاءة الختامية (المرحلية) : معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.
- الكفاءة القاعدية (المستهدفة) : معرفة حقوق الإنسان و لحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.
- الأشكالية : انك تعرفت على حقوق النسان من خلال دستور 1966
سننتعرف على اعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
فماهي هذه الحقوق ؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
ص 64 من الكتاب	<u>(1) - تعريفه:</u> هو وثيقة قانونية عالمية تتكون من 30 مادة نصت على حقوق الأفراد وحررياتهم اصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 . 12 . 1948 .		أن يتعرف على الاعلان العالمي لحقوق الانسان وتاريخه
الجدول والصور	<u>(2) - مضمونه و مجالاته :</u> <u>أ/ الحقوق المدنية و السياسية :</u> لقد نصت على هذه الحقوق المواد من 3 إلى 21 حيث يقر الإعلان أن لكل شخص الحق في - الحياة و الأمن الشخصي - اللجوء إلى القضاء و المساواة أمام القانون - التمتع بالجنسية - عدم التعرض لكل أشكال الإهانة (الاعتقال، التعذيب) - العزة و الكرامة - إدارة الشؤون العامة و تقلد الوظائف - حرية التدين و التفكير و التعبير - حرية التنقل و الاشتراك في الجمعيات	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	
ص 65	<u>ب/ - الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية:</u> وهي الواردة في المواد من 22 إلى 27 و تشمل حق الشخص في - العمل و الحصول على أجر عادل. - التمتع بظروف عمل عادلة . - الراحة و الملكية . - إنشاء النقابات . - التمتع بالمستوى المعيشي يكفل المحافظة على الصحة و الرفاهية . - الحماية و المساعدة الممنوحة للأسرة . - الضمان الاجتماعي و التأمينات . - التعليم - الاشتراك في المجتمع الثقافي. - التمتع بحماية الفكر و المؤلف.	الوضع السياسي	ان يستخلص عدد من مواده
ص 66			
المواد من 1 إلى 30		المركز الاجتماعي	أن يتعرف على مجالات حقوق الانسان
من ص 67 إلى ص 71		الحقوق المدنية والسياسية	أن يتعرف على المحاور الهامة التي ركزت عليها هذه
		الاعتقال النقابات	
		حماية الفكر	
	<u>تطبيق:</u> بين الدوافع الأساسية للإعلان عن حقوق الإنسان واجب : أكتب على كراسك المواد 1.2.3.15. ص 67 و 68 .		

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (12)

- **المستوى :** رابعة متوسط
- **الوحدة :** حقوق الإنسان
- **الوصية التعليمية الجديدة :** **خروقات و انتهاكات حقوق الإنسان**
- **الكفاءة الختامية(المرحلية) :** معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.
- **الكفاءة القاعدية (المستهدفة) :** معرفة حقوق الإنسان و ا لحریات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.
- **الاشكالية :** تتعرض حقوق الإنسان الى انتهاكات و خروقات في مختلف مناطق العالم لذلك ان ات هينات للدفاع عنها ماهي مظاهر وصور هذه الانتهاكات و الخروقات ؟ وماهي اساليب الدفاع عنها؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الصور الكتاب المدرسي ص 76 77.	(1) - انتهاكات حقوق الإنسان : من أبرز الانتهاكات : - النفي و الاعتقال و التعذيب و ممارسة التمييز و الاضطهاد لأسباب عنصرية و عرقية و دينية . - الجرائم المرتكبة في حق المدانين من جراء النزعات الداخلية و الحروب المختلفة (الإبادة الجماعية، التهجير الإجباري ، التجويع العنف الجسدي، نهب الممتلكات ، استخدام الأسلحة المحظورة). - الممارسات الديكتاتورية و احتكار السلطة و غياب الديمقراطية في كثير من بلدان العالم . - الاستعمار الاقتصادي و السياسي و التدخل في الشؤون الداخلية للدول و استغلال ثرواتها الطبيعية . - احتكار التكنولوجيا و وسائل الإنتاج من قبل الدول المتقدمة . - غياب العدل و المساواة في تطبيق القانون . - غياب تساوي الفرص و الحظوظ في تقلد الوظائف العامة. - تجريد الأشخاص من ممتلكاتهم ظلما . - انتشار الأمية و التعصب المؤدي للعنف و التطرف . - انتشار ظاهرة الرق و الاستعباد و استغلال الأطفال. - انتشار البطالة و الفقر .	انتهاك حقوق الانسان	أن يستوعب مفهوم الخرق و الانتهاك لحقوق الانسان
الوثائق 1.2.3 ص 78 و 79	(2) - حماية حقوق الانسان : أ- على المستوى الدولي: - الاعلانات الدولية : - (حقوق الطفل 20 / 11 / 1959 ، القضاء على التمييز في 20 / 11 / 1963 ، حق المرأة في 20 / 11 / 1967) - الاتفاقيات الدولية : (الوقاية من جريمة الإبادة في 9 / 12 / 1948 ، حقوق الطفل 1989) - العهود الدولية : (الحقوق الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية في 16 . 12 . 1966) . ب- على المستوى الاقليمي : - الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان 1950/11/04 . - الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 1969/11/03 . - الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب 1981/6 - مشروع حقوق الإنسان و الشعب في الوطن العربي في 12 / 1986 . ج- على المستوى الوطني: - الدساتير و المواثيق التي تلتزم بالمواثيق الدولية . - القوانين الفرعية (الجنائية ، الطفولة ، العمل) - الأجهزة الوطنية (القضاء ، الشرطة ،) د- على مستوى المنظمات غير الحكومية: أنشأة في 1961 ببريطانيا وهي منظمة العفو الدولية والتي تعمل على المبادئ التالية : - الإفراج عن سجناء الرأي . - مقاومة اعتقال سجناء الرأي وبقائهم بلا محاكمة - مقاومة تنفيذ عقوبة الإعدام	النزاعات الداخلية الأسلحة المحظورة الاتفاقية الدولية المعاهدة سجناء الرأي	ان يستخرج مختلف إنتهاكات حقوق الانسان أن يتعرف على مختلف المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الانسان

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (13)

- **المستوى** : رابعة متوسط
- **الوحدة** : حقوق الإنسان
- **الوصية التعليمية الجديدة** : **الأمن والسلم**
- **الكفاءة الختامية** : معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.
- **الكفاءة القاعدية** : معرفة حقوق الإنسان و الحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.
- **الأشكالية** : ان بعض الشعوب عرفت تقدم وتطور كبير وذلك يرجع الى الاستقرار فما معنى الأمن والسلم ؟ ماهي مبادئه ؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
التمهيد ص 85	1- الأمن والسلم : هو وضع يسود فيه النظام والهدوء والاستقرار والثقة وراحة النفس والبال , يشعر فيه الإنسان بحماية كرامته وممتلكاته 2- مبادئ الأمن (مجالاته) أ- الأمن الداخلي : ويشمل مايلي: • الأمن العمومي : ويتمثل دوره في: تنظيم حركة المرور والسهر على تطبيق القوانين المدنية - حماية الممتلكات والأشخاص والأموال - مساعدة الإدارة العامة في تطبيق القوانين - متابعة المخالفين للقانون وتقديمهم للعدالة - حفظ الأمن والاستقرار داخل البلاد * الأمن الاجتماعي : ويتمثل في - التعليم وحرية الابتكار - حماية القيم الأخلاقية - الحماية الاجتماعية - النظافة والرعاية الصحية - العدالة الاجتماعية - الضمان الاجتماعي * الأمن الاقتصادي : ويشمل - ضمان الأمن الغذائي والمائي والتكنولوجي ب- الأمن الخارجي : ويتمثل في الدفاع عن وحدة البلاد وسلامتها الترابية وحماية مجالها الجوي وإقليمها المائي والدفاع عن السيادة الوطنية 2- الحرب : هي قتال بين دولتين أو جيشين فأكثر وتسمى الحرب الدولية أو قتال بين جماعتين أو أكثر في دولة ما وتسمى الحرب الأهلية * السباق نحو التسليح : هو ظاهرة عسكرية سياسية صناعية تجارية تتمثل في استمرار التنافس بين الأقطار المتنازعة على تحسين كفاءتها القتالية وطاقاتها الإنتاجية	الأمن الأمن العمومي الأمن الاجتماعي الأمن الاقتصادي السباق نحو التسليح السلاح النووي السلم العالمي	ان يتعرف على مفهوم الأمن ان يستخلص المجالات التي يتحقق فيها الأمن ان يستنتج بأن مفهوم الأمن لا يقتصر الا على وجود الحرب ان يعد مخاطر الأسلحة النووية ان يتعرف على مفهوم السلم
الوثيقة ص 1 85			
صور الكتاب المدرسي ص 86			
الوثيقة ص 2 87			
ص 90	3- العنف : وهو انتزاع المطالب بالقوة وإكراه الآخر على التنازل عنها أو الاعتراف بها أنواعه * العنف الشرعي : استعمال القوة لانتزاع الحقوق ورفع الظلم مثل استعمال القوة لطرد الاحتلال واسترجاع السيادة * العنف غير الشرعي : وهو استعمال القوة للاحتفاظ بحق مزعوم مثل ما تقوم به الدولة (الديكتاتورية السلطوية ضد معارضيه أو العكس * اسباب العنف والحلول الممكنة - اسباب سياسية : تتمثل في الاستبداد والديكتاتورية - اسباب اقتصادية : تتمثل في فقدان الأمن الغذائي - اسباب اجتماعية : تتمثل في الفوارق الكبيرة في ذات المجتمع - اسباب ثقافية : تتمثل في الصراع بين الأسلاميين والعلمانيين وينتج عنه ثقافة التكفير والأقصاء ويمكن علاج هذه المشاكل من خلال : - تجسيد نظام ديمقراطي - تحقيق الأمن الغذائي (الاكتفاء الذاتي)	النزع السلاح العنف الشرعي	ان يحصي فوائد الأمن والسلم ان يتعرف على أنواع العنف

		- إزالة الفواقر الاجتماعية وتحقيق العدالة - احترام التنوع الثقافي وتنمية ثقافة الحوار والتسامح (4)- السلم: يمثل السلم ضرورة حيوية لكل الشعوب والدول ويمكن تحقيقه • <u>على المستوى الوطني:</u> تكوين المواطن الصالح المثقف بثقافة السلم • <u>على المستوى الدولي :</u> يجب ان تركز الجهود الدولية على (نزع السلاح ومنع التجارب النووية وتدمير أسلحة الدمار الشامل (5)- أهمية الأمن والسلم: - فرض الاستقرار والنظام - توفير الحياة الكريمة والإبداع والتطور والازدهار - ضمان الحقوق والحريات - التمكن من ممارسة الديمقراطية - تحقيق الانسجام والوئام	
--	--	---	--

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (14)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة : حقوق الإنسان

وحدة دماجية

- الكفاءة الختامية: معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.
- الكفاءة القاعدية : معرفة حقوق الإنسان و الحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.

التمرين	المحتوى																										
التمرين الأول	جاء في البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن المجاس الإسلامي ببباريس في 19/06/1981 الذي يبين فيه الحقوق التالية <table border="0"> <tr> <td>1- حق الحياة</td><td>12- حق حرية التفكير والاعتقاد</td></tr> <tr> <td>2- حق الحرية</td><td>13- حق الحرية الدينية</td></tr> <tr> <td>3- حق المساواة</td><td>14- حق الدعوة للبلاغ</td></tr> <tr> <td>4- حق المحاكمة العادلة</td><td>15- الحقوق الاقتصادية</td></tr> <tr> <td>5- حق الحماية من تعسف السلطة</td><td>16- حق حماية الملكية</td></tr> <tr> <td>6- حق الماية من التعذيب</td><td>17- حق العامل وواجبه</td></tr> <tr> <td>7- حق حماية العرض والسمعة</td><td>18- حق الفرد في مقوملت الحياة</td></tr> <tr> <td>8- حماية العرض والسمعة</td><td>19- حق بناء الأسرة</td></tr> <tr> <td>9- حق اللجوء</td><td>20- حق الزوجة</td></tr> <tr> <td>10- حق الأقليات</td><td>21- حق التربية</td></tr> <tr> <td>11- حق المشاركة في الحياة العامة</td><td>22- حق حماية الخصوصيات</td></tr> </table> المطلوب: بين في المخطط الآتي القواسم المشتركة بين - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ص 67.68.69.70.71 - البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="width: 50%;">الأعلان العالمي لحقوق الإنسان</th><th style="width: 50%;">حقوق الإنسان حسب الإسلام</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td style="height: 80px;"></td><td></td></tr> </tbody> </table>	1- حق الحياة	12- حق حرية التفكير والاعتقاد	2- حق الحرية	13- حق الحرية الدينية	3- حق المساواة	14- حق الدعوة للبلاغ	4- حق المحاكمة العادلة	15- الحقوق الاقتصادية	5- حق الحماية من تعسف السلطة	16- حق حماية الملكية	6- حق الماية من التعذيب	17- حق العامل وواجبه	7- حق حماية العرض والسمعة	18- حق الفرد في مقوملت الحياة	8- حماية العرض والسمعة	19- حق بناء الأسرة	9- حق اللجوء	20- حق الزوجة	10- حق الأقليات	21- حق التربية	11- حق المشاركة في الحياة العامة	22- حق حماية الخصوصيات	الأعلان العالمي لحقوق الإنسان	حقوق الإنسان حسب الإسلام		
1- حق الحياة	12- حق حرية التفكير والاعتقاد																										
2- حق الحرية	13- حق الحرية الدينية																										
3- حق المساواة	14- حق الدعوة للبلاغ																										
4- حق المحاكمة العادلة	15- الحقوق الاقتصادية																										
5- حق الحماية من تعسف السلطة	16- حق حماية الملكية																										
6- حق الماية من التعذيب	17- حق العامل وواجبه																										
7- حق حماية العرض والسمعة	18- حق الفرد في مقوملت الحياة																										
8- حماية العرض والسمعة	19- حق بناء الأسرة																										
9- حق اللجوء	20- حق الزوجة																										
10- حق الأقليات	21- حق التربية																										
11- حق المشاركة في الحياة العامة	22- حق حماية الخصوصيات																										
الأعلان العالمي لحقوق الإنسان	حقوق الإنسان حسب الإسلام																										
التمرين الثاني	أ/- اذكر بعض المنظمات الدولية والوطنية التي تدافع عن حقوق الإنسان ب/- علام ترتكز منظمة العفو الدولية في دفاعها عن حقوق الإنسان وفيتم تتمثل نشاطاتها؟																										
التمرين الثالث	أ/- اذكر ميادين الأمنظ ب/- فيما تتمثل أهمية السلمظ ج/- اذكر أهم النزاعات المسلحة التي يعرفها العالم حاليا - ماهي النتائج الناجمة عنها؟																										

مذكرة في التربية المدنية (15)

- **المستوى :** رابعة متوسط
- **الوحدة التعليمية:** الحياة الديمقراطية
- **الوضعية التعليمية الجديدة:** حرية التعبير
- **الكفاءة الختامية:** ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير
- **الكفاءة القاعدية:** جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .
- **الاشكالية :** جاء في المادة 41 من الدستور حق حرية التعبير .وانشاء الجمعيات والاجتماع مضمون .
فيم تتمثل حرية التعبير؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
	(1) مفهوم حرية الرأي والتعبير والتفكير: <u>أ- حرية الرأي:</u> ان الاختلاف في الرأي رحمة واثبات الذات ضرورة في الإسلام لذا يجب على كل مسلم ان يكون له رأي <u>ب- حرية التعبير:</u> لكل شخص الحق في تلقي أية معلومات يريد بها وتوصيل رأيه الى من يريد وبأى وسيلة كانت <u>ج- حرية التفكير:</u> وتتمثل في تحرير العقل من الأوهام والأساطير والخرافات والتقاليد والعادات السيئة فكل شخص ان يفكر ويعبر عن فكره بكل حرية (2) مظاهرها: - حرية التعبير بالقول والكلام والكتابة والنشر - حرية الصحافة والطباعة - حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات - حرية الرسم والتمثيل والتسجيل الأسطواني - حرية التظاهر وتقديم العرائض والشكاوي - حرية التعليم والتعلم (3) شروط (قيود - ظوابط) حرية التعبير: لاتقيد حرية التعبير الا بشروط منها: - عدم تقييد حرية الإنسان في التعبير عن رأيه الا بالقيود التي يقرها القانون وذلك من أجل حفظ الأمن والنظام العام والصحة العامة والأخلاق ومن أجل احترام حقوق الآخرين - لايجوز ان تؤدي حرية التعبير الى فحش القول - لايجوز ان تؤدي حرية التعبير الى الفتنة والكراهية والعوة الى العنف - لايصح أن تؤدي حرية التعبير الى هتك أعراض الناس وأسرارهم وترويج الإشاعات الضارة او تسريب أسرار الدولة الى العدو - ممارسة حرية التعبير تقتضي التحلي بالتزام آداب المناقشة والحوار واحترام رأي الغير (4) أهمية حرية التعبير: - اساس تطور وتقدم الأمم والشعوب - تساهم في القضاء على الخلافات الشخصية بين الأفراد - تنمية روح الأخوة (الأخاء - المحبة) بين الأفراد - تساهم في تحقيق السلم العالمي	وسائل النشر الرواية التمثيلية اثبات الذات حرية الاجتماع تكوين الجمعيات التسجيل الأسطواني تقييد الحرية الصحة العامة الفتنة الإشاعات الضارة آداب المناقشة	ان يتمكن من المقارنة بين حرية الرأي وحرية التعبير وحرية التفكير
	نشاط ادماجي : اشرح - حرية الاجتماع وحرية الصحافة ص99		ان يستخلص بأن الحرية تؤدي الى اثبات الذات في الوجود
			ان يتطلع الى اهم مظاهر حرية التعبير
			ان يعرف بأن حرية التعبير تخضع لجملة من الشروط
			ان يستنتج اهمية حرية التعبير بين افراد الأمة

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (16)

- المستوى : رابعة متوسط**
الوحدة التعليمية: الحياة الديمقراطية
الوضعية التعليمية الجديدة: النقطة
الكفاءة الختامية: ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير
الكفاءة القاعدية: جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .
الأشكالية: قراءة المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .
ماهي النقابة؟ وما اهميتها بالنسبة للعامل ؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
صور من الكتاب المدرسي ص 102	(1)- مفهوم النقابة : هي تنظيم يكونه العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة أو قطاع النشاط الواحد للدفاع عن مصالحهم و حقوقهم المادية و المعنوية ، لتوحيد مواقفهم و تطلعاتهم المشروعة، و المشروعة و محاربة استغلال الهيئة المستخدمة لهم . (2)- التنظيم النقابي: جاء في المادة 56 من دستور 1996 (الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين ويقصد بها ان القانون الجزائري سمح بإنشاء النقابات او الأنخراط فيها من طرف فئات العمال (اجراء ' مستخدمين ' اصحاب المهن الحرة	النقابة	أن يتمكن من صياغة تعريف النقابة
المادة 2 و 14 من قانون ممارسة الحق النقابي ص 103	(3)- التنظيمات النقابية في الجزائر: تأسس الاتحاد العام للعمال الجزائريين كأول تنظيم نقابي في الجزائر في 24 . 02 . 1956 وبعد صدور الدستور 1989 ثم قانون 2. 6 . 1990 الذي سمح بإنشاء منظمات نقابية مستقلة (التعددية النقابية) من بينها: - النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية . - المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي . - النقابة المستقلة لعمال التربية و التعليم . - النقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية . - الاتحاد العام للتجار و الحرفيين . (4)- دور النقابة: نستخلصه من المادة 2 من قانون ممارسة الحق النقابي و الذي يتمثل في : <u>أ/المصالح المادية:</u> - رفع الأجور و المنح المختلفة. - تحسين ظروف العمل(الأمن، النظافة، الوقاية الصحية). - التدخل لدى صناديق التأمينات الاجتماعية و التقاعد. - السهر على توجيه الخدمات الاجتماعية لصالح العمال- <u>ب/ المصالح المعنوية:</u> وتتمثل في: - الإتحاد و التضامن بين العمال . - تدعيم مشاركة العمال في تسير المؤسسات - التفاوض مع المستخدمين لتحسين ظروف العمل - المساهمة في تسوية النزاعات - اللجوء إلى الاضراب القانوني عند فشل المفاوضات	الحقوق المادية المعنوية	ان يتعرف على أن تأسيس الفرع النقابي هو حق معترف به في الدستور
المادة 5	(4)- دور النقابة: نستخلصه من المادة 2 من قانون ممارسة الحق النقابي و الذي يتمثل في : <u>أ/المصالح المادية:</u> - رفع الأجور و المنح المختلفة. - تحسين ظروف العمل(الأمن، النظافة، الوقاية الصحية). - التدخل لدى صناديق التأمينات الاجتماعية و التقاعد. - السهر على توجيه الخدمات الاجتماعية لصالح العمال- <u>ب/ المصالح المعنوية:</u> وتتمثل في: - الإتحاد و التضامن بين العمال . - تدعيم مشاركة العمال في تسير المؤسسات - التفاوض مع المستخدمين لتحسين ظروف العمل - المساهمة في تسوية النزاعات - اللجوء إلى الاضراب القانوني عند فشل المفاوضات	الاستغلال	ان يطلع على اجراءات تأسيس النقابة
اعلان الاتحاد العام للعمال الجزائريين	(5)- أهمية العمل النقابي داخل المؤسسة : تعمل نقابة المؤسسة على: - السهر على توفير الشروط و الجو المناسب للعمل داخل المؤسسة. - التكفل بانشغالات العمال لتسهيل عملهم - تشجيع جو الحوار و التشاور و تعزيزهما - العمل على رفع وتيرة الانتاج.	القانون الأساسي	أن يعرف بأن الاتحاد العام للعمال الجزائريين هو أول فرع نقابي تأسس بالجزائر من حرب التحرير
تطبيق: بين مهام النقابة			

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02) ..

التعليمة رقم (03) ..

مذكرة في التربية المدنية (17)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : الحياة الديمقراطية
- الوضعية التعليمية الجديدة : الأحزاب السياسية
- الكفاءة الختامية : ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير
- الكفاءة القاعدية : جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .
- الأشكالية : من مظاهر النظام الديمقراطي التعددية الحزبية. فماذا تعرف عن الأحزاب السياسية؟ وما دورها في المجتمع؟

السندات	المحتوى	م / جديدة	مؤشر الكفاءة
الوثيقة رقم 01 ص 109	(1)- تعريفها: هو جماعة منظمة يشترك أفرادها في مجموعة من المبادئ و المصالح و تسعى هذه الجماعة للوصول إلى السلطة بهدف المشاركة في الحكم بأساليب ديمقراطية من أجل تنفيذ برنامجهم.	تنفيذ البرنامج	ان يتمكن من معرفة مفهوم الحزب السياسي
المادة 42 من الدستور	(2)- تأسيس الاحزاب السياسية: أ/- ايداع ملف تأسيس الحزب لدى وزير الداخلية. ب/ توفر الشروط التالية في كل عضو من الأعضاء المؤسسين - ان يتمتع بالجنسية الجزائرية . - ان يكون عمره 25 سنة على أقل. - ان يكون متمتعاً بجميع حقوقه المدنية و السياسية - أن لا يكون سلك سلوكاً معادياً للثورة. ج/- الامتثال للمبادئ التالية : - احترام الدستور و القوانين المعمول بها - عقد مؤتمر تأسيسي للحزب في أجل أقصاه سنة - وضع القانون الأساسي للحزب - تحديد اسم الحزب وعنوان مقره - وضع البرنامج السياسي للحزب - استعمال اللغة الوطنية و الرسمية في ممارسة نشاطه الرسمي.	الحقوق المدنية والسياسية	ان يتطلع على شروط تأسيس الأحزاب السياسية
الوثيقة 4 ص 111	(3)- أهدافها: يهدف إلى مايلي: - العمل على الوصول إلى السلطة أو البقاء فيها من خلال النشاط السياسي المستمر لتجسيد برنامجه. - تعبئة أعضاء الحزب و مؤيديه لتحقيق أهدافه المنشودة - السعي إلى كسب ثقة و استقطاب الرأي العام لصالحه - الترشح للانتخابات المختلفة - تجسيد مبدأ الديمقراطية على الساحة السياسية - الدفاع عن الحرية ضد أي سلطة استبدادية بطريقة سلمية - توجيه المواطن و توعيته بالمصلحة العامة.	المؤتمر التأسيسي	ان يستخلص الأهداف العامة التي يرمي إليها الحزب
	(4)- دورها: أ/- إذا كان في السلطة: - يكون دوره العمل على تحقيق المصالح الاجتماعية للجماهير الشعبية حتى يتسنى له البقاء فيها. ب/- إذا كان بعيداً عن السلطة : - الرقابة على الممارسة السياسية و كشف أخطاء الحكومة - تشجيع المواطنين على الممارسة السياسية و الانضمام إليها و كسب المؤيدين لمساعدتها للوصول إلى السلطة.	القانون الأساسي البرنامج السياسي التعبئة الرقابة الممارسة السياسية	ان يقارن بين دور الحزب في السلطة و خارجها ان يستنتج أهمية وجود الأحزاب في حماية حقوق المواطنين
	(5)- أهميتها: - تكوين رأي عام مؤثر - تهيئة و تثقيف المواطن نفسياً و سياسياً - معرفة و تحديد المشاكل القائمة في المجتمع و ايجاد الحلول المناسبة - تعمل الأحزاب السياسية على التقليل من الاضطرابات . - اختيار المرشحين و اعدادهم		

مذكرة في التربية المدنية (18)

- **المستوى :** رابعة متوسط
- **الوحدة التعليمية:** الحياة الديمقراطية
- **وحدة ادماجية**
- **الكفاءة الختامية:** ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير
- **الكفاءة القاعدية:** جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .

التمارين	المحتوى
النشاط الأول صفحة 101	جاء في المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية ماييلي: - لكل فرد الحق في اتخاذ الآراء دون تدخل - لكل فرد الحق في حرية التعبير و هذا الحق يشمل حرية البحث عن المعلومات أو افكار من أي نوع واستلامها و نقلها بغض النظر عن الحدود و ذلك اما مشافهة أو كتابة أو طباعة و سواء كان ذلك في قالب فني أو بأي وسيلة أخرى يختارها. التعليمة: (1) – على ماذا تنص المادة 19 من هذا العهد (2) – استخراج العناصر الأساسية المتضمنة في نص المادة ثم اشرحها
النشاط الثاني صفحة 108	انطلاق من الحديث الشريف : قال رسول (ص) : " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه". التعليمة: - بين في فقرة الحالات التي يتم فيها انتهاك حقوق العمال - وكيف يتم علاجها.
النشاط الثالث م 144	(1)- ابحث عن الاحزاب السياسية الممثلة في المجلس الشعبي لبلدتك. (2) – ماهو الحز الفانز بأغلبية المقاعد .

مذكرة في التربية المدنية (19)

- المستوى : رابعة متوسط
- الوحدة التعليمية : الجزائر و المجتمع الدولي .
- الوضعية التعليمية الجديدة : منظمة اليونيسكو
- الكفاءة القاعدية : تبيان العلاقة بين الجزائر و المجتمع الدولي من خلال المنظمات الاقليمية و الدولية
- الأشكالية : أذكر بعض المنظمات التابعة لهيئة الأمم المتحدة؟ ماذا تعرف عن منظمة اليونيسكو؟

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الرمز ص 166	(01) مفهومها: منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم و الثقافة ، أنشئت عام 1946 مقرها باريس تضم في عضويتها 190 دولة تتألف من ممثلين عن مختلف الأوساط المعنية بالتربية و العلوم و الثقافة و الاتصال. (2) أهدافها: تسعى المنظمة إلى تشجيع التعاون بين الأمم في ميادين التربية و العلوم و الثقافة لتعزيز الامة و السلم الدوليين ، فمن نشاطاتها: * رفع مستوى التعليم و القضاء على الأمية * إزالة العقبات التي تعرقل العلم و المعرفة * تشجيع البحث العلمي بتنظيم لقاءات بين العلماء و الباحثين * تعزيز التعاون الثقافية الدولي * مساعدة الدول في إقامة أسس علمية في استغلال ثرواتها بصورة أفضل. * حماية التراث الانساني من الاندثار * تنظيم الندوات و المؤتمرات العلمية و المعرفية * نشر الكتب و المؤلفات و الصحف و المجلات بمختلف اللغات * دعم العلوم الانسانية لانها وسيلة تحقيق حقوق الانسان و العدل و السلام * تدعيم حرية الاعلام و تطوير وسائل الاتصال (3)- دور منظمة اليونيسكو: يتمثل في تنمية الامكانيات البشرية، و تيسير نقل المعارف ذات العلاقة بكيفية القضاء على الأمية و تحسين نظم التعليم و فرس مبادئ التسامح و التفاهم الدولي في نفوس النشء و حماية البيئة. (4) هيكلتها تتكون من: أ/ المؤتمر العام: يتألف من ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة ، يجتمع المؤتمر العام في دورة عادية مرة واحدة كل عامين ، كما يجوز أن يجتمع في دورة استثنائية بطلب ثلث أعضائه أو بدعوة من المجلس التنفيذي. ب/ المجلس التنفيذي: يضم أشخاص من ذوي الكفاءة في الفنون و الأداب و العلوم و التربية و نشر الأفكار و القادرين على المهام الادارية. ج/ الأمانة العامة: تتكون من مدير عام و عدد من الموظفين في مختلف الأقسام و الادارات. - المدير العام : يتم اختياره بواسطة المؤتمر العام لمدة 6 سنوات ، حيث يتولى عرض مروعات برامج عمل المنظمة و الميزانية على المجلس التنفيذي، يقوم بتعيين موظفي الأمانة العامة و الاشراف عليهم ، كما يرسل التقارير الدورية إلى الدول الأعضاء. ===== النشاط الأدماجي : اذكر المناطق التاريخية في الجزائر والتي صنفها منظمة اليونيسكو ضمن التراث العالمي.	اليونيسكو	أن يتمكن من صياغة تعريف المنظمة
ص 166 ص 167 من الكتاب المدرسي		الثقافة	أن يتعرف على مجالات اهتمام المنظمة
الصورتان ص 167		مكافحة الأمية	
		التراث الانساني	ان يبرر أهداف المنظمة في ميدان التربية و الثقافة و العلوم
		العلوم الانسانية	ان يستخلص الدور الذي لعبته المنظمة في تنمية الطاقة البشرية للدول
		الامكانيات البشرية	ان يتعرف على هياكل المنظمة و طريقة تشكيل كل هيئة و أهدافها
		المؤتمر العام	
		المجلس التنفيذي	

التعليمية رقم (01)

التعليمية رقم (02)

التعليمية رقم (03)

مذكرة في التربية المدنية (20)

- **المستوى : رابعة متوسط**
- **الوحدة : العلم و التكنولوجيا**
- **الوضعية التعليمية الجديدة : التكنولوجيا و البيئة**
- **الكفاءة الختامية : معرفة مزايا التكنولوجيا و بعض أضرارها على البيئة و استخدامها لصالح الانسانية**
- **الكفاءة القاعدية : الاستخدام وسائل اكتساب العلم و التكنولوجيا باعتبارهما العاملين الاساسيين في تقدم المجتمعات .**
- **الاشكالية : ان التطور التكنولوجي نتائج سلبية ونتائج ايجابية . ماهي مظاهرها ؟**

السندات	المحتوى	المفاهيم	مؤشر الكفاءة
الصور 112 من الكتاب المدرسي	(1) - التكنولوجيا و البيئة: - التكنولوجيا: هي مجموعة التطبيقات للمهارات و الخبرات و المعارف الانسانية - البيئة: هي مجموعة العوامل التي من شأنها ان تاتر تأثيرا مباشرا أو غير مباشر على الكائنات الحية (2) - اضرار التكنولوجيا على البيئة: إذا كانت التكنولوجيا قد أحدثت تطورات كبيرة في مختلف ميادين حياة الإنسان فان لها نتائج سلبية أدت إلى تلوث البيئة فمن بين أكبر الكواث التكنولوجية كارثة (بوبال الهندية في 1984 و كارثة تشرنوبيل في 1986 * / تتمثل أسباب و آثار و أضرار التكنولوجيا فيمايلي: * - تسرب المواد المشعة و انفجار المفاعلات النووية واستخدام الأسلحة البيولوجية و الكيماوية في الحروب مما يؤدي إلى الموت و التشوه الجسدي و المزروعات . * - تفجير الذرة و اللجوء إلى التجارب النووية يؤدي إلى القتل و التشويه و الدمار * - دفن النفايات النووية والغازات الكيماوية يؤدي إلى هلاك السكان * - الاكثار من استعمال المبيدات يؤدي إلى افساد التربة و تشويه الثمار * - ظهور الثورة الصناعية و اكتشاف الكربون السام أدى إلى تلوث الجو * - ازدياد ثقب الأوزون في الجو يؤدي إلى اضطرابات في المناخ وارتفاع الحرارة و زيادة منسوب الماء (3) - المحافظة على سلامة البيئة : - تسخير وسائل الاعلام للحديث على سلامة البيئة وضرورة حمايتها و التحذير و الفتك بها - العناية ببحث أسباب تلوث في مراحل الدراسة والتعليم - متابعة رصد أحوال البيئة ووقايتها من التلوث - الحفاظ على الغابات - ابرام المعاهدات الدولية لتخلص من الأسلحة المدمرة - فرض الضرائب على المخالفين للقوانين التي تحمي البيئة.	البيئة بوبال شرنوبيل المفاعل النووي النفايات النووية الكربون الأوزون المعاهدات الدولية	أن يتمكن من صياغة مفهوم التكنولوجيا والبيئة أن يستخلص مضار البيئة أن يتطلع على أسباب و آثار التكنولوجيا أن يتمكن ربط كل سبب بآثار الناجمة عنه أن يستخلص السبل التي من شأنها أن تحافظ على البيئة
الوثيقة 1.2 ص 123			
ص 124			
الآية 14 من سورة الروم			
تطبيق : ماهي المظاهر العامة للتلوث و ماهي آثاره -			

التعليمة رقم (01)

التعليمة رقم (02)

التعليمة رقم (03)